

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IA-2025-112

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-244124-2024)

في الدعوى المقامة

ال المستأنف	من / المكلف
ال المستأنف ضدها	ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
	الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الثلاثاء 06/05/2025م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكّلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 26/02/1444هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٌّ من:

رئيساً	الدكتور / ...
عضوأً	الدكتور / ...
عضوأً	الأستاذ / ...

الوقائع

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 19/10/2024م، من / ...، هوية وطنية رقم (...), بصفته مالك مؤسسة ...، سجل تجاري رقم (...), على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (Z-238654-2024-Z) الصادر في الدعوى رقم (Z-238654-2024-Z) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2014م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم قبول الدعوى من الناحية الشكلية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف، فتقديم بلائحة استئنافية اطّلعت عليها الدائرة وتضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلّق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، فيما يخص (الربط الزكوي لعام 2014م)، ويطالب المكلف باستبعاد الأرباح المرحلة من العام المالي 2012م وعدم احتساب الزكاة على الأرباح المبقاة لعام 2012م، حيث لم تملك المؤسسة دفاتر مطاسبية حينها، وعليه تم الربط من قبل الهيئة بناءً على أرقام غير مدققة.

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IA-2025-112

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-244124-2024)

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 06/05/2025م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها في تمام الساعة 10:00 ص بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمالية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ، وبالنسبة على الخصوم، دضر المستأنف أصله / ...، هوية وطنية رقم (...), كما حضرت ممثلة المستأنف ضدها / ... (هوية وطنية رقم ...)، بموجب تفويض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشؤون القانونية برقم (...) وتاريخ 1445/03/19هـ، وحيث أن الدعوى مهيئة للفصل فيها من واقع ما يتضمنه ملفها من أوراق، وبعد قفل باب المراجعة والمداولة.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن (الربط الزكوي لعام 2014م)، وبالاطلاع على ملف الدعوى، حيث تبين للدائرة بأن إشعار الهيئة صدر بتاريخ 03/05/2018م الموافق 1439/08/18هـ في دين استندت دائرة الفصل في تسببها على قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمالية الصادرة بموجب الأمر الملكي رقم (25711) وتاريخ 1445/04/08هـ، وحيث إن الربط صادر قبل سريان قواعد عمل اللجان، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل لنظرها موضوعاً.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف، هوية وطنية رقم (...), رقم مميز (...), على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IA-2024-238654-Z) الصادر في الدعوى رقم (Z-238654-2024) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2014م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل لنظرها موضوعاً.

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الإستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IA-2025-112

ال الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-244124-2024)

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.